

قرار رقم (- - ٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٧ / ٢ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وب نفس أرقام قيديهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	هاني يسرى محمد رمضان	٢٨٠٥٩	حر	٢٧٦٠٢١٧٠١٠٢٨٥٣
٢.	وجدان صلاح محمود حامد	٣٢٦٩٧	حر	٢٨٤١٢٠٤٨٨٠٠٣٨٨
٣.	احمد محمد نجيب احمد زكى	٣٠٥٤٦	حر	٢٨٩٠٨٠٧٠١٠٥٨٧٧
٤.	اميمه عبد الحافظ عبد الرحيم	٣٤١٠٠	حر	٢٦١١٠١٦٠١٠١٩٠١
٥.	ريهام سعيد عبد الله سيد احمد الغنام	٣٧١٣٧	حر	٢٨٩٠٧٢٠١٨٠٣٠٢١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح